

Distr.
GENERAL

UNEP/FAO/PIC/INC.7/13
19 June 2000

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة



لجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي
ملزم قانوناً لتطبيق إجراء الموافقة المسبقة
عن علم على مواد كيميائية معينة ومبيدات
آفات خطرة متداولة في التجارة الدولية

الدورة السابعة

جنيف ، ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر - ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠
البند ٦ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

قضايا ناشئة عن مؤتمر المفوضين

مقر الأمانة الدائمة

مذكرة من الأمانة

ألف - المقدمة

١ - تنص الفقرة ٣ من المادة ١٩ على ما يلي: "تؤدي وظائف الأمانة لهذه الإتفاقية بصورة مشتركة بواسطة المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والمدير العام لـ [منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة] وفقاً للترتيبات التي يتم الإتفاق بشأنها بينهما ويعتمدها مؤتمر الأطراف".

٢ - في قراره المتعلق بالأمانة، طلب مؤتمر المفوضين الذي إعتد الإتفاقية، إلى المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تقديم تحليل مقارن للعروض المقدمة بشأن الموقع المادي للأمانة، لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف في إجتماعه الأول، على أن يعد هذا التحليل بالتشاور مع لجنة التفاوض الحكومية الدولية.

UNEP/FAO/PIC/INC.7/1

01082000 01082000 K0019053

لدواعي الإقتصاد في النفقات يوجد عدد محدود من هذه الوثيقة ويرجى من المندوبين التفضل بإصطحاب نسخهم إلى الإجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية .

٣ - إتفقت لجنة التفاوض الحكومية الدولية بعد النظر في هذه القضية في دورتها السادسة، على أن تعد الأمانة قائمة بعناصر المعلومات المطلوبة لكي تواصل اللجنة دراستها لقضية تحديد مكان الأمانة في دورتها المقبلة.

٤ - ولقد أعدت الأمانة هذه المذكرة إستجابة لهذا الطلب، وتستعرض بإيجاز الترتيبات الفعلية المتصلة بالأمانة المؤقتة، وتقدم في المرفق، قائمة بعناصر المعلومات المحتملة، وتقتراح القيام بالمزيد من الخطوات التي يمكن إتخاذها وذلك للنظر فيها من جانب لجنة التفاوض الحكومية الدولية في دورتها السابعة. وتتبنى القائمة على أساس قوائم مماثلة تستخدمها الإتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي، والمعنية بتغير المناخ وبالتصحر.

باء - الوضع الحالي

٥ - طلب مؤتمر المفوضين، في قراره المتعلق بالترتيبات المؤقتة، إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة توفير خدمات الأمانة من أجل تشغيل الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم. كما دعاها أيضاً إلى تنظيم دورات إضافية للجنة التفاوض الحكومية الدولية أثناء الفترة المؤقتة، حسب الضرورة، للإشراف على أداء الإجراء المؤقت للموافقة المسبقة عن علم، والإعداد لمؤتمر الأطراف وخدمته حتى نهاية العام المالي الذي عقد فيه الإجتماع الأول لمؤتمر الأطراف.

٦ - وبذلك تعتبر الأمانة المؤقتة، من الناحية المؤسسية، جزءاً من كل من برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)؛ ويرتبط الجزء من الأمانة الذي يوفره برنامج الأمم المتحدة للبيئة، بشعبة المواد الكيميائية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، فيما يرتبط الجزء من الأمانة الذي يوفره منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بهيئة حماية النباتات، وتحديداً بفريقها المعني بإدارة مبيدات الآفات وفريقها المعني بالإدارة المتكاملة للآفات.

٧ - إن الجزء من الأمانة المؤقتة التابع لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة يوجد في مقر منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) والموظفون العاملون في الأمانة هم من موظفي الفاو. فبذلك يغطيهم إتفاق مقر إيطاليا/منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ويستفيدون من الإمتيازات والحصانات المنصوص عليها في الإتفاق. أما المساحة المكتبية فتخصص له مجاناً في مباني منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، المقدمة من حكومة إيطاليا. ويحتوي مقر الفاو أيضاً على مرافق واسعة متاحة مجاناً للمؤتمرات. وتقدم منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة مساهمات مالية من برنامجها العادي لتشغيل الأمانة المؤقتة.

٨ - يوجد الجزء من الأمانة المؤقتة التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مباني الأمم المتحدة بجنيف. وتوفر الحكومة السويسرية المساحة المكتبية الخاصة به مجاناً. ويقدم الدعم الإداري من جانب شعبة المواد الكيميائية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وكذلك عدداً من وظائف الدعم الهامة الأخرى مثل خدمات الكمبيوتر. كما توفر الحكومة السويسرية بصورة مجانية، مرافق المؤتمرات في جنيف،

وذلك في كل من مقر الأمم المتحدة الأوروبي (قصر الأمم) وفي المركز الدولي للمؤتمرات ويعتمد برنامج الأمم المتحدة للبيئة على صندوق البيئة لمساندة تشغيل الأمانة المؤقتة.

جيم - الإجراء الذي يحتمل أن تتخذه اللجنة

٩ - قد تود اللجنة أن تدعو البلدان المهتمة إلى توفير معلومات مفصلة عن الشروط والمزايا المتعلقة بعروضها، مع التركيز بوجه خاص على البنود الواردة مؤقتاً في المرفق.

١٠ - ومن ثم يمكن الطلب إلى الأمانة القيام بتجميع العروض المتلقاة وتقديمها إلى اللجنة للنظر فيها في دورتها الثامنة.

المرفق

فئات المعلومات التي قد تطلب من البلدان الراغبة في إستضافة الأمة الدائمة

الإطار القانوني

- ١ - الإمتيازات والحصانات التي تمنح للأمانة الدائمة وموظفيها.
- ٢ - القوانين بما في ذلك التقييدات السارية على عمالة المعينين من قِبَل الموظفين.
- ٣ - طبيعة الإتفاق الخاص بالمقر.

معالم موقع المكتب والقضايا المالية ذات الصلة

- ٤ - المعالم الرئيسية للمبنى الذي ستوجد فيه الأمانة الدائمة، بما في ذلك المساحة المكتبية، ومرافق المؤتمرات ومدى توافر الخدمات العامة (الأمن، الصيانة ونحو ذلك).
- ٥ - الأسس والشروط لوضع مرافق المكتب في تصرف الأمانة الدائمة مثل :
 - (أ) التملك من جانب الأمانة الدائمة (عن طريق الهبة أو الشراء)؛
 - (ب) التملك من جانب الحكومة المضيفة بدون إيجار؛
 - (ج) التملك من جانب الحكومة المضيفة بإيجار، وقيمة هذا الإيجار؛
- ٦ - تحمل المسؤولية بشأن:
 - (أ) أعمال الصيانة والإصلاح الرئيسية للمرافق المكتبية؛
 - (ب) أعمال الصيانة والإصلاح الرئيسية لمرافق المكتب؛
 - (ج) الخدمات بما في ذلك تسهيلات الإتصالات.
- ٧ - القدر الذي تقدمه الحكومة المضيفة لمرافق المكتب من أثاث وتجهيزات.
- ٨ - طول المدة التي تستغرقها الترتيبات فيما يتعلق بالمكتب.

المرافق المحلية والشروط

٩ - وصف المرافق والشروط التالية:

- (أ) التمثيل الدبلوماسي في المدينة المضيفة؛
- (ب) وجود منظمات دولية؛
- (ج) توافر مرافق المؤتمرات الدولية والشروط لإستخدامها (مجانياً، بايجار ونحو ذلك).
- (د) إمكانية الحصول على موظفين مؤهلين لخدمة المؤتمرات مثل المترجمين الفوريين والمترجمين التحريريين والمحريين ومنسقي الإجتماعات ذوي الإلمام بمؤتمرات الأمم المتحدة والممارسات المتبعة فيها؛
- (هـ) خدمات النقل الدولية؛
- (و) خدمات النقل المحلية؛
- (ز) توافر موظفين مُدربين ، على المستوى المحلي، لإمكانية توظيفهم في الأمانة الدائمة؛
- (ح) المرافق الصحية وسبل بلوغها من جانب موظفي الأمانة الدائمة؛
- (ط) مدى توافر المساكن المناسبة؛
- (ي) توافر المدارس على جميع المستويات بما فيها تلك التي تنظم صفوفاً للغات خلاف اللغة المحلية؛
- (ك) تزويد الأمانة الدائمة والموظفين العاملين لديها بتسهيلات تحويل الأموال إلى البلدان الأجنبية ومنها.

معلومات أساسية أخرى

١٠ - أي مساهمات إضافية تقدمها الحكومة المضيفة لسد التكاليف التشغيلية للأمانة الدائمة أو لدفع نفقات خدمة المؤتمرات.

١١ - أية معلومات أخرى قد يعتبرها البلد المضيف المحتمل ذات أهمية.
